ان قوله لو نطيعكم محمول على استزادة الاسماع للاطلاع على الاسرار كما صرح به في المفتاح وان نحو وما هم بمؤمنين بعد ما كفد
الشي لا ينفي التأكيد وان نحو كل ما امالت هذا ادل على معنى لم اقله وقاله غيري لا على معنى لم اقله وحدي بل قلته انا وغيري والفائدة
ان الشي ربما يحكم اذا كان مع قيد في الكلام يحمل تارة قيد النفي ونفي الشي على القيد وتبادر منه فاذا اسقطنا القيد وتوك
اصله واول هذا الشي وسعى ركل واحد من الاعتبارين توهنه تسهيله   والمعنى نخصك بالعبادة وقد سبق لحقيقة
ما فيه غنية عن اعادته   قال الفاضل العلوي هكذا رواية الكتاب وفي الحماسة لعمرو بن معدي كرب اياس والامر
الذي ان توسعت مواردُه ضاقت عليك المصادر ومثل البيت رواه المصنف قصدة مطلعها نحمل من وادي
رشوة حاضرة والولي ها من الحمام اعاصره والموارد مواضع الورود والمصادر مواضع الصدور والرجوع الى الحذر
ان الامر ان توسعت مداخله ضاقت عليك مخارجه والمقصود الحث على التدبر في عواقب الامور قبل الشروع فيها
اقصى غاية الخضوع للمصنوع حدوده وثنايا ولعظم العادة شملها لكونها اسم جنس معنا ما نفع اضافة اقصى اليها كانه قال
اقصى غاية ماله الراغب العبودية اظهار التذلل والعبادة ابلغ منها لانها غاية التذلل ولا يستحقها الا من له غاية الافضال وهو الله تعالى لانه مولى اعظم النعم فكان
حقيقا باقصى غاية الخضوع سال لو جه استقلال العادة في المصنوع له لا لاحد استحقا لها فيه كانه جعل متعلق الاستحقاق ظاهرا لاشتا
عن غيره لم سوغ للحصر لان المتبع ولان الاستقبال فقط مال الى ان الصواب [illegible] وكان هو الكتب معنى
الالتفات لما كان السؤال عن فائدة العدول مشتملا على نوع استبعاد واستنكار لما لعله مقتضى الظاهر الذي
يسارع الطباع الى قبوله وتباعد عما يخالفه ازال الاستبعاد اولا بانه فن من فنون البلاغة مشهور بين العلماء له
اسم مخصوص وانواع كثيرة وامثلة غير محصورة وبانه عادة مالوفة للعرب العرباء قد تعودوا بها في اساليب كلامهم
واشار في ضمنه الى فائدة عامة للالتفات من جهة المتكلم وهي التصرف في الافتنان في وجوه الكلام واظهار القدرة
عليها والتمكن منها وعقبها بفائدة اخرى عامة ايضا من جهة السامع وهي تطرية لنشاطه في سماع الكلام و[illegible]
اصغائه اليه [illegible] وذكر ان له بحسب مواقعه فوائد مخصوصة وهي الفائدة المختصة بتلك المواقع فكانه قال
ليس مستبعد بل هو مشهور ومعتاد وله فوائد عامة وخاصة فكان الجواب منطبقا على السؤال حق الانطباق
واشار بقوله هذا سمي الالتفات الى ما علم من الكلام السابق من مطلق العدول الواقع بين الطرق الثلثة وصرح في اوائل
الستة الى [illegible] في [illegible] اولها ما يندرج فيه المسئول عنه اعني الالتفات من الغيبة الى الخطاب ولذلك
لم يذكر له مثالا وثانيها [illegible] الاول في [illegible] على [illegible] وثالثها ما [illegible] واشار بقوله وقد يسف
امرؤ القيس الى نوع رابع هو الالتفات من التكلم الى الخطاب [illegible] على [illegible] اربعة لانها اكثر الانواع وقوعها

واراد بعلم البيان معناه كما في خطبة المفصل العلوم الثلثة قال بعض الفضلاء انما عد الالتفات في كل واحد منها
اما في المعاني فباعتبار كونه على خلاف مقتضى الظاهر واما في البيان فباعتبار انه ايراد المعنى الواحد في طرق مختلفة الدلالة
عليه جلاء وخفاء وبذلك الاعتبار يفيد الكلام حسنا ذاتيا للبلاغة واما في البديع فمن حيث ان فيه جمعا
بين صور متقابلة في معنى واحد فكان من المحسنات المعنوية ويؤيده ان صاحب المفتاح اورده تارة في المعاني
واخرى في البديع وفي عده خلاف مقتضى الظاهر كناية اشارة الى انه من البيان ايضا وقوله تلك التفاتات مع بلاغتها
لا تجري النص على ان في كل بيت منها التفاتا فيكون الكل ثلثا من التكلم الى الخطاب فهو ان الالتفات
عنده مخالفة الظاهر في التعبير عن الشيء بالعدول عن احدى الطرق الثلث الى الاخرى منها اما تحقيقا واما تقديرا كما صرح
الامام السكاكي ومنهم من اشترط في الالتفات سبق التعبير بالطريق المعدول عنه وحاول تطبيق كلام الله عليه
فزعم ان الالتفات الاول في بات من الخطاب الى الغيبة والثاني في ذلك من الغيبة الى الخطاب والثالث
في جاءني من الخطاب الى التكلم وزعم ان حرف الخطاب جار على اصله لانه خاطب نفسه ولذلك قال بعد السكاكي
في الالتفات الثلثة اربع التفاتات [illegible] ان في جاءني التفاتا الى الغيبة والخطاب الى التكلم وفائدة
في [illegible] واعلم ان قوله تطاول ليلك انما حمل على الالتفات لم يكن تجريدا وان عد كذا كقوله [illegible] ودعا ايها الوجل
لم يكن التفاتا لان مبنى التجريد على مغايرة [illegible] لما قصد به من المبالغة في الوصف ومدار
الالتفات على اتحاد المعنى ليحصل ما اريد به من اراءة المعنى في صورة اخرى غير ما سبقه بحسب ظاهر ويؤيد ذلك
ما نقله الفاضل اليمني من ان ابا علي وابن جني وابن الانباري حكموا بان الكاف لم يعد [illegible] بالالتفات فمن ادعى ان
احداهما [illegible] مخالطة الالتفات [illegible] وانه لا منافاة بينهما فقد سهى والاثمد [illegible] وضم الميم
اسم موضع [illegible] ولا ينافي ذلك كونه اسما لحجر يكتحل به والخلي الخالي من الهم والرقود [illegible] حال
من ليلة اذ لا معنى لتعلقه [illegible] العائر [illegible] العوار [illegible] الرطب الذي [illegible] العين عند الوجع [illegible] الرمد
ايضا قال [illegible] العائر [illegible] العوار [illegible] يحتاج الى تقدير اي ذي القذى العائر والارمد [illegible] والنبا
[illegible] الاسود [illegible] ولان الكلام [illegible] عطف على جملة اعني [illegible] عادة اي ذلك
كائن على عادته وكائن لان الكلام   ومما اختص به [illegible] الفائدة المختصة [illegible]
جمة وفي المفتاح ان فائدة الالتفات [illegible] على ان الواو انما يكون معتدا بها اذا كانت صادرة عن [illegible]
وانه [illegible] القاري [illegible] في اول قراءته [illegible] الاقبال على من هو الذي اجرى حمده على لسانه ثم يزداد في ذلك [illegible]

Copyright © King Saud University